

ثقافة القانون في الجامعات العربية

عدنان الأمين

مقدمة

أصل الكلام عن ثقافة القانون هو حكم القانون، أو سيادة القانون (Rule of Law). وحكم القانون هو مفهوم فلسفي سياسي يعود في استعمالاته إلى أرسطو قبل ألفي عام: «حكم القانون أفضل من حكم الفرد، أياً كان». وألباء هذا المفهوم كما أخذ يتبلور منذ القرن الثامن عشر أن القانون هو الأسمى، وهو عكس التعسف، وأن الناس متساوون أمام القانون، بمن فيهم الشرطة والقضاة والموظفون الحكوميون والسياسيون، وأن حياة الناس وحريتهم وملكياتهم يحفظها القانون في مواجهة أي تعسف حكومي أو اعتداء من قبل الآخرين، وأن هناك أساليب لجعل الناس يشاركون في وضع القوانين وتغييرها، وأن هناك أدوات لفرض القانون ومعاينة المخالفين (غانم، ٢٠٠٦؛ Finckenauer, 2008).

ويزيد الكلام على حكم القانون كقضية عامة كلما أثرت مشكلة الفساد (Corruption). فالفساد ظاهرة عالمية، تكلف العالم ترليون دولار سنوياً بصورة رشا حسب البنك الدولي، وهي مرتبطة عموماً باللامساواة والفقر (Dobriansky, 2004). ومن السهل الربط بين الفساد من جهة والأنظمة السياسية التسلطية والأشكال المتنوعة للحمايات والولاءات والتمييز وغياب سلطة القانون من جهة ثانية. وهذا ما يفسر كثرة الدراسات عن حكم القانون (وثقافة القانون) في الدول التي اشتهرت بهذا النوع من المشاكل وبخاصة في بعض دول أميركا اللاتينية وصقلية وهونغ كونغ، وغيرها. في هذه الحالات يتداخل الفساد مع العنف والمافيات وحروب العصابات. وفيها وضعت وتجرب برامج لنشر ثقافة القانون لدى القوى الأمنية وفي المدارس، بصورة مصاحبة لحملة مكافحة الفساد نفسه (Finckenauer, 2008).

على أن موضوع حكم القانون يتعلق أيضاً بما يسمى التعسف (Arbitrary). بل إن التعسف أوسع من الفساد؛ فهو يتعلق بكيفية ممارسة السلطة، ويضم الفساد ضمناً. في حين أن القانون يمنع الحاكم أو الفرد من التحكم بالآخرين حسب مشيئته، فإن التعسف يتخذ صورة الاعتباط أو الاستنساب في تطبيق القانون الموجود. وهذا ما يحصل في الأنظمة التسلطية أيضاً. لكن حكم القانون في هذه الحالات يتم على العامة، من أجل تأمين

خضوعهم؛ أما أعضاء النخب الحاكمة والموالون لها فتتوافر لهم كل الفرص والهوامش لكي يكونوا بمنأى عن متوجبات تطبيق القانون. وبالمثل يطبق القانون انتقائياً على المعارضين سياسياً، من خلال «تكوين ملفات» لهم وتقديمها إلى القضاء. ويصل التعسف في بعض الحالات إلى إهمال القانون نهائياً تجاه المشتبه بمعارضتهم للنظام السياسي، كما في حالة قيام الاستخبارات بالاعتقال وإخفاء الأشخاص دون الإعلان عن ذلك، وتصفيتهم، على طريقة العصابات. ويشيع القول إن هذه الأشكال من التعسف منتشرة بقوة في البلدان العربية.

هناك توافق على أن حكم القانون يتأمن من خلال تطبيق القانون واللجوء إلى القضاء والشرطة لإصدار الأحكام على المخالفين وتنفيذها، وفي ذلك يكون الناس متساوين أمام القانون، وعلى أن ثقافة القانون يقصد منها التخفيف من الحاجة إلى القضاء والشرطة من خلال دفاع المواطنين أنفسهم عن حكم القانون. حكم القانون يعمل على المدى القريب وثقافة القانون تعمل على المدى البعيد. لكن لا وجود لثقافة القانون من دون حكم القانون، أو هي لا معنى لها بغياها. إن حكم القانون يحتاج إلى ثقافة القانون إذا كان القصد تعزيزه وحمله من قبل أجهزة الدولة ومؤسسات المجتمع على السواء (Godson, 2000).

النظام الديمقراطي يلزمه حكم القانون وثقافة القانون معاً، لأن حكم القانون يحمي الحريات والشفافية والمساواة، ولأن ثقافة القانون تعطي للمواطنين القدرة على المدافعة والمرافعة في الفضاء العام ضد أي إخلال بالقانون أو تعسف من قبل أصحاب النفوذ أو الممارسين للفساد، وحيث تحتل هذه المدافعة قيمة موازية تماماً لقيمة تدخل القضاء والأمن، وأحياناً أكثر أهمية منها.

أما النظام الاستبدادي فقد يحكم بموجب أحكام عرفية، أو بموجب تشريع ديني، أو بموجب قانون يطبق بصورة استنسابية. من دون ثقافة القانون يسهل تحوّل حكم القانون إلى تعسف، كما هي الحال في الأنظمة العسكرية أو الدينية أو القائمة على التمييز العنصري، والحزب الواحد. وهذه الأنظمة غالباً ما تتكئ على ثقافات طاردة لثقافة القانون، كالثقافة الدينية والطائفية والعشائرية والعنصرية والإثنية.

لماذا الجامعة وثقافة القانون؟ ولماذا الجامعات العربية وثقافة القانون؟

الجامعة هي واحدة من المؤسسات العامة التي يفترض أن تدار على أساس حكم القانون. وهي مؤسسة للتنشئة الاجتماعية، أي يفترض أن تبث ثقافة القانون، مثلها مثل سائر مؤسسات التنشئة كوسائل الإعلام والأسرة والمدرسة والمؤسسات المدنية والأهلية والمنظمات غير الحكومية والجمعيات والأحزاب والتجمعات الطوعية على أنواعها. لكن للجامعة ثلاث ميزات عن غيرها من مؤسسات التنشئة: أولاً، أنها تكون النخب التي تحتل مواقع قيادية في المجتمع والدولة؛ وثانياً، أنها تكون اختصاصيين في القانون (يمارسون لاحقاً مهن القضاء والمحاماة)؛ وثالثاً، أنها تسهم في تطوير المعرفة القانونية من طريق البحث العلمي.

لكن الجامعة قد تعاني هي أيضاً ضعف حكم القانون أو ضعف ثقافة القانون. وما هو متاح عن الجامعات العربية يفضي إلى الاعتقاد أن هذا الضعف بارز فيها، وأن التعسف هو القاعدة أحياناً، حتى لو كانت هناك برامج قانون وكلية حقوق.

لنأخذ واحدة من أشهر الأحداث في الجامعات العربية خلال العقدين الماضيين. حادثة نصر حامد أبو زيد. هذا الأخير، وكان أستاذاً للآداب في جامعة القاهرة تقدم بملف للترقية على أعمال نشرها سابقاً، ومن بين المراجعين كان هناك أستاذ في «دار العلوم» وهي كلية للدراسات العربية والدينية في الجامعة. هذا الأخير وصف كتابات المؤلف بأنها تقوم على الكفر والإلحاد. وهو رأي من ثلاثة، وقد رفض القسم ومجلس الكلية هذه الادعاءات، ونفاها صاحب العلاقة. لكن رئيس الجامعة، وكان رجل قانون، طرح الموضوع على مجلس الجامعة وحوّله إلى موضوع علني، مادة للإعلام وخطباء المساجد. بل إن بعض المحامين أقاموا «دعوى حسبة» للتفريق بين أبو زيد وزوجته على أساس أنه مرتد. ردت المحكمة الابتدائية الدعوى لكن محكمة الاستئناف قبلتها (١٩٩٥/٦/١٤) استناداً إلى ثلاثة تقارير وضعها أساتذة في دار العلوم المذكورة. ثم أكدت محكمة النقض الحكم بالردة والتفريق بين الرجل وزوجته (نوفل، ١٩٩٩).

نحن هنا في مؤسسة جامعية حكومية، أي مدنية تعريفاً، يحوّل فيها أستاذ إلى المحكمة استناداً إلى دعوى مضمونها ديني، بتحريض من أساتذة ورئيس الجامعة، ويرفعها محامون درسوا القانون وأصبحوا محترفين فيه. وتصدر المحاكم المدنية أحكامها استناداً إلى الشرع الإسلامي. ولم نسمع لاحقاً، وحتى يومنا هذا، تراجعاً من المؤسسة الجامعية وإعادة اعتبار لهذا الأستاذ الذي توفي قهراً (٢٠١٠) دون أن يسقط عنه الحكم.

طبعاً تقع هذه القضية في باب الحريات الأكاديمية، وقد كتب الكثير عنها من هذه الزاوية. لكن إتاحة الحريات الأكاديمية أو منعها هو تعبير أيضاً عن حكم القانون/التعسف وعن قوة ثقافة القانون/ضعفها. هي مثال عن مناخ المؤسسة ككل في ذلك الوقت. لكن في خبر نشر مؤخراً أن رئاسة جامعة القاهرة تجمع تبرعات من الأساتذة على طريقة الرسوم «دون مسوّغ قانوني»، ومن لا يدفع تعرقل إدارة الجامعة معاملاته الإدارية اللازمة للسفر^(١). ويقال إن منع الأساتذة الجامعيين وغيرهم من المواطنين من السفر يعم على كل من تسوّل له نفسه التصريح برأي أو كتابة ورقة أو إلقاء كلمة في مؤتمر تقع «خارج» الخطاب الرسمي للحكومة المصرية.

في الجامعة اللبنانية يستدل على التعسف من أمثلة كثيرة لكننا سنكتفي بواحد فقط؛ يتعلق بالتعاقد في الجامعة. بعد اتفاق الطائف بست سنوات، وإثر الكشف عن حيل لتسويق

Al-Fanar Media, 26/1/2016,

(١)

<<http://www.al-fanarmedia.org/ar/2016/01/%D8%AA%D8%A8%D8%B1%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A5%D8%AC%D8%A8%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%B3%D9%85%D8%A7%D8%AD-%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D8%AA%D8%B0%D8%A9-%D8%AC/>>.

تفرغ البعض (من طريق فتح شعب وهمية)، قرر مجلس الوزراء، بناء على اقتراح من وزير الوصاية، نقل قرار التعاقد للتفرغ إلى مجلس الوزراء^(٢)، وذلك بدلاً من التحقيق في الموضوع استناداً إلى القانون. وبموجب التدبير الجديد أصبحت الجامعة تنتظر كل مرة عدة سنوات حتى يتاح لكل من القوى السياسية المشاركة في الحكم تكوين لوائحها من الموالين لها للتفرغ في الجامعة في لائحة تضم مئات الأساتذة بغض النظر عن حاجات الجامعة الفعلية^(٣). بموجب حكم القانون من الطبيعي أن يعرف أصحاب العلاقة الإجراءات والخطوات والمدد الزمنية والشروط اللازمة لإتمام عقودهم. لكن بموجب التعسف، لا يستطيع أحد في الجمهورية اللبنانية منذ ذلك الوقت، مهما بلغ شأنه أن يعرف متى ينجز عقد التفرغ لأي مرشح من الأساتذة مهما كان مضمون ملفه.

تقدم الجامعات الحكومية العراقية مثلاً مشابهاً للجامعة اللبنانية، لناحية أن التعسف لا يأتي من فوق بل من تحت أيضاً. فيها تتداخل الميول السياسية والطائفية للحكومة مع الردة الدينية التي تجتاح المجتمع العراقي ويقظة النزعة العشائرية. وقد تكون أحوال الجامعات العراقية أكثر الجامعات العربية إظهاراً للمفارقة القوية بين القوانين والوقائع، أي مدى اتساع باب التعسف. فالقوانين عدلت بعد حقبة صدام حسين باتجاه التحديث واستخدمت فيها المفردات الواردة في الوثائق الدولية، بتأثير من الخبراء الدوليين الذين أسهموا في كتابة مسودات اللوائح الجديدة؛ في حين أن النسيج الاجتماعي شهد تشققات عميقة مع نمو متصاعد للعنف. ومع أن أكثر أخبار التعليم العالي في العراق تتعلق بالاعتداء على المؤسسات والأساتذة والطلاب، طبقاً لهوياتهم وآرائهم السياسية، فإن العنف غير المسلح (التعسف) يظهر في التعيينات والموازنات التي تخصصها الحكومة طبقاً للحسابات السياسية، وفرض التقاليد الدينية في التصرف واللباس على أهل الجامعة من قبل قوى الأمر الواقع^(٤).

(٢) قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢ تاريخ ١٩٩٧/٣/١٩ (وقف التعاقد للتدريس في الجامعة اللبنانية إلا بموافقة مجلس الوزراء).

(٣) يقول إبراهيم حيدر في جريدة النهار بهذا الصدد: «إن بعض عمداء الكليات الذين تسلموا لوائح الأساتذة الجدد، أشاروا إلى أن عدداً من الأسماء لا يعرفونها ولم يسمعوها بها، وليس لديهم ساعات تدريس في الكليات المعنية بها، ويرجحون أنها أضيفت إلى الملف في الأسابيع الأخيرة، بعدما دخل بازار التفرغ السياسي إلى أروقة التربية، فأضيفت أسماء في لوائح جديدة محسوبة على أطراف سياسية معينة، أسهمت في رفع العدد (من ٨٠٠ إلى ١٢١٣، في الوقت الذي حُذفت فيه أسماء بعضها يستحق التفرغ...» (النهار، ٢٠١٤/١٢/٢٩). ولم يتم التعاقد للتفرغ مع أي أستاذ منذ ذلك الحين، بانتظار القرار الحكومي المقبل الذي لا يعرف أحد تاريخه.

(٤) انظر بعض أخبار التعليم العالي في نشرة الفنار للإعلام: <<http://www.al-fanarmedia.org/ar/2015/03/%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%85-%D8%AF%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%AA%D8%B4%D8%AF%D8%AF%D8%A9-%D8%AA%D8%B3%D9%8A%D8%B7%D8%B1-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%AC%D8%A7%D9%85%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7>>

ويمكن أن نتخيل ما كانت عليه حكمة الجامعات الحكومية في كل من سورية قبل ٢٠١١ والعراق قبل ٢٠٠٣، أي إبان حكم البعث. حيث إن القاعدة في الحالتين هي التعسف البحت لمصلحة الطلاب والأساتذة الموالين للحكم في النجاح والترقيات وتعيين القيادات والمنح والمناقص، وغيرها، والتضييق على غير الموالين وملاحقة المعارضين، وكل ذلك يتم خارج القانون. يسلك التعسف خط سلطة غير الخط المقرر في الأنظمة واللوائح. حتى إن العميد أو الوزير قد لا يكون صاحب سلطة فعالية كما ينص عليها القانون، إذا لم يكن من «النواة الصلبة» للحزب الحاكم. بل يصبح الاحتكام إلى القانون في المدافعة عن أمر ما مثيراً للسخرة أو الشفقة، كحد أدنى، ويعرّض صاحبه للعقاب كحد أعلى. وقد يمتد العقاب إلى أفراد أسرة الذي يخالف نظام السلطة الموازية هذه.

هذه ليست سوى بعض الإشارات للتدليل على أن هناك قضية في الجامعات العربية اسمها ثقافة القانون. ومن السهل القول إن الأمثلة المذكورة أعلاه هي غيض من فيض. لكن اللافت أننا لم نجد أي دراسة تناولت هذا الموضوع، أي تؤكد أو تنفي هذا الادعاء. ما كتب بغزارة وله علاقة بثقافة القانون يتعلق بالحرريات الأكاديمية، لكنه يقع كله تحت موضوع التسلط وغياب الديمقراطية، وفي كل ما دبح عن الحريات الأكاديمية والديمقراطية لم يأت على ذكر ثقافة القانون. وتفترض الدراسات أن الكلام عن الديمقراطية والحريات الأكاديمية يغني عن الكلام عن حكم القانون، وهذا غير صحيح. تقدم الجامعة اللبنانية الدليل على أن الأمرين يمكن أن يكونا منفصلين. فالحرريات الأكاديمية قوية في هذه الجامعة ولكن حكم القانون ضعيف، بسبب تناسق الجو الجامعي مع الجو السياسي العام.

إن حكم القانون وثقافة القانون مترابطان، لكن ورقتنا مهمة بالكشف عن ثقافة القانون فقط. وسنستدل عليها من خلال تحليل الخطاب والمناهج والأنشطة، في ٣٦ جامعة عربية قائمة في ١٥ بلداً عربياً.

أولاً: ثقافة القانون في الخطاب

١ - فحص الخطاب

يقصد بالخطاب، النصوص التوجيهية التي تصدر عن الجامعة، والتي تعكس عملياً فلسفتها وقيمتها. وهذه النصوص على نوعين:

- النوع الأول، نصوص عامة، كالرؤية والرسالة والقيم أو المبادئ الموجهة، والتوجهات الاستراتيجية... إلخ. وقد تم البحث عن هذه النصوص على أربعة مستويات: مستوى الجامعة

كمؤسسة؛ مستوى الكلية أو المعهد؛ مستوى القسم (Department)؛ ومستوى الوحدة غير التعليمية.

- النوع الثاني، نصوص صادرة عن قيادات الجامعة (رئيس الجامعة، عميد الكلية، رئيس القسم، مدير مركز... إلخ) بصورة رسالة أو كلمة، عادة ما يتم توجيهها إلى الجمهور في مطلع السنة الدراسية أو في مناسبات معينة.

وقد تم تنزيل هذه النصوص كما هي من المواقع الإلكترونية للجامعات في الفترة الممتدة بين ٢٠١٤/٩/١ و ٢٠١٤/١١/٢٧. وجرى التفتيش فيها عن ثقافة القانون تحت ثلاثة عناوين أو معان: القانون، والمساءلة والشفافية، وأخلاق المهنة. أما كلمة «ثقافة القانون» نفسها فلم نجدها أصلاً. وردت مرة واحدة، في أهداف العيادة القانونية في جامعة أسيوط^(٥)، فيما نحن وضعنا كليات وعيادات الحقوق والمراكز البحثية والاستشارية القانونية والحقوقية خارج بحثنا عن الخطاب، بفرضية أن القانون من اختصاصها، وجهة للمحترفين، وأن ثقافة القانون التي نبحت عنها هي تلك القائمة في المؤسسة ككل والموجهة للجميع.

ونبين أدناه الصيغ والأشكال التي وجدناها لكل من هذه المعاني الثلاثة.

أ - كلمة «القانون»

من اللافت بداية القول إن تعبير «حكم القانون» (Rule of Law) ورد مرة واحدة بالإنكليزية (الجامعة الأمريكية بالقاهرة) وكان غائباً تماماً باللغة العربية في جميع خطابات الجامعات التي بلغ حجمها ٥٤٢,١٥٧ كلمة.

كلمة قانون أو بالإنكليزية القواعد والأنظمة (Rules and Regulations) و (Bylaws) وردت بصور متعددة. وما وجدناه من جمل أمكن توزيعه في سبع صيغ أو سبع مجموعات.

أولى هذه الصيغ الإحالة إلى قانون معين، كقانون الإنشاء أو القانون الذي ينظم عمل المؤسسة أو البرنامج المعني^(٦)؛

الصيغة الثانية تتعلق بالالتزام بالقانون أو تطبيق القانون، أو اعتبار أمر معين يتم في إطار قانون معين، أو طبقاً له، أو التزاماً به، أو مراعاة له، أو في إطار القواعد أو القوانين المرعية بما في ذلك القوانين الدولية، أو بموجب إذن قانوني... إلخ^(٧)؛

(٥) «نشر الثقافة القانونية في المجتمع».

(٦) مثال: «تمّ بعث المعهد الوطني للتربية البدنية والرياضة بموجب قانون: ١٩٥٧/٠١/١٠» (١٠) (المعهد العالي للرياضة والتربية البدنية بقصر سعيد، جامعة منوبة - تونس).

(٧) مثال: ضرورة الالتزام باللوائح والقوانين المنظمة لذلك بناء على ما ورد في قانون حماية الملكية الفكرية الرقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ (ميثاق شرف أخلاقيات وسلوك المهنة لأعضاء هيئة التدريس، كلية الزراعة، جامعة القاهرة).

الصيغة الثالثة ذات طابع مهني، تتعلق بتعليم القانون في إطار اختصاصات غير حقوقية، أي القوانين التي يرى الخطباء أنها ضرورية للاختصاص أو للمهنة التي يفرض إليها هذا الاختصاص، وهذا يشمل أيضاً الأبعاد القانونية للبحوث والأنشطة وجمع البيانات ووضع البرمجيات... إلخ^(٨)؛

الصيغة الرابعة تتعلق بنظام التعليم أي بالقواعد والأنظمة واللوائح الخاصة بالكليات والالتحاق والامتحانات ونظام الدراسة التي يجب أن يلتزم بها الطلاب^(٩)؛

الصيغة الخامسة تتعلق بتطوير القوانين التي تخص الجامعة، كإنجاز القوانين أو قواعد العمل في الجامعة أو العمل على ذلك أو الحاجة إلى ذلك، وقد وردت هذه الصيغة بصورة تكون منفردة في الجامعة اللبنانية^(١٠)؛

الصيغة السادسة تتعلق بالتحديات القانونية والمشاكل القانونية التي تحيط بعمل الجامعة أو التي سوف يواجهها المتخرجون في المجتمع، أو المساهمة في تطوير القوانين والتشريعات^(١١)؛

الصيغة السابعة تتعلق بمتابعة القوانين خارج الجامعة، لدى السلطات التشريعية. ويمكن اعتبار هذه الصيغة مكملية للصيغة السادسة^(١٢).

ب - المساءلة

تتتمي المساءلة كمفهوم إلى دراسات الحُكامة (Governance). لكن التفكير في ثقافة القانون يستدعي هذا المفهوم أيضاً. فالفساد والتعسف في تطبيق القانون يعبران عن الوجه القانوني في الحُكامة، من أكثر من ناحية: من جهة تحمّل المسؤولية (للمرؤوسين أمام الرؤساء، وللمسؤولين أمام المستفيدين وأمام القانون)، ومن جهة الشفافية، أي إتاحة المعلومات والأنظمة والوثائق أمام الجميع، لكي يكون جميع المشاركين في الحياة الجامعية عارفين بحقوقهم وواجباتهم وحدود صلاحياتهم وسبل المراجعة والتظلم... إلخ.

(٨) Understand the principles and laws of freedom of speech and press, including the right to dissent, to monitor and criticize power, and to assemble and petition for redress of grievances. (Mission, Department of Journalism and Mass Communication, AUC).

(٩) The need to know the dates and duration of the exam and the rules governing it. (University's values, Alexandria University).

(١٠) وإنجاز البنية القانونية لتنظيم أعمال الجامعة بعد نقاشات طويلة امتدت إلى سنوات خلت. (كلمة رئيس الجامعة، الجامعة اللبنانية).

(١١) حل بعض المعضلات القانونية الخاصة والمرسلة من المحاكم والتي تخص إثبات البنية وبعض القضايا الشرعية كالميراث وغيرها (الأهداف، وحدة التطابق النسيجي - كلية الطب/الكندي، جامعة بغداد).

(١٢) Transfer evidence of best practices in tobacco control legislation to policy and decision makers (Objectives, AUB Tobacco Control Research Group, AUB).

عملياً تتوزع الجمل التي صنفناها تحت هذا المعنى لثقافة القانون في ست صيغ:
 الصيغة الأولى تعبير المساءلة نفسه^(١٣)؛
 الصيغة الثانية تتعلق بالشفافية^(١٤)؛
 الصيغة الثالثة تتعلق بالحقوق داخل الجامعة^(١٥)؛
 الصيغة الرابعة تتعلق بالواجبات والعقاب^(١٦)؛
 الصيغة الخامسة تتعلق بالتظلم^(١٧)؛
 الصيغة السادسة تتعلق بالفساد، وهي أقل الصيغ وروداً، وإذا وردت يكون الحديث عن الفساد في مكان آخر^(١٨).

ج - أخلاق المهنة

هنا أدرجنا التعبير نفسه أخلاق المهنة (Professional Ethics) وأخلاق البحث العلمي، وموضوع الملكية الفكرية الذي يرتبط به^(١٩).
 بحثنا عن هذه المعاني في خطب الجامعات الست وثلاثين، وجدولناها، مع بعض الملاحظات التي سجلناها^(٢٠) ونقدم أدناه نتائج تحليل البيانات.

(١٣) مثال: تثمن جامعة بيرزيت قيم المسؤولية الشخصية والنزاهة والتجرد والإنصاف والمساءلة والأمانة وتسعى إلى إعلانها جميعاً بالممارسة. (قيم الجامعة، جامعة بيرزيت).

(١٤) Nous devons veiller à la transparence de notre gestion et ne tolérer aucune opacité qui nuirait à notre institution. (Dean's Message, Faculté de Médecine et de Pharmacie, Université Hassan II)

(١٥) Nous sommes convaincus à l'USJ que l'un de vos droits est de recevoir un enseignement de qualité et une participation au travail de recherche qui est une forme avancée de l'apprentissage et de l'éducation. (President's message, USJ).

(١٦) There are also duties and responsibilities that must be carried out by the student otherwise would leads to impede the educational march of the student and subjected to disciplinary sanctions may amount to dismissal from the university. (University values, Alexandria University).

(١٧) Understand the principles and laws of freedom of speech and press, including the right to dissent, to monitor and criticize power, and to assemble and petition for redress of grievances. (Mission, Department of Journalism and Mass Communication, AUC).

(١٨) مثال: ويشاركني في هذا الشعور جموع الشباب المصري العظيم الذي قام بثورة عظيمة في الخامس والعشرين من كانون الثاني/يناير ٢٠١١ ضد الفساد بسلميتهم وتحضرهم. (كلمة رئيس الجامعة، جامعة عين شمس)

(١٩) مثال: تقديم خدمات صيدلية بمستوى مهاري محترف، مع مراعاة أخلاقيات ممارسة المهنة... (رسالة، كلية الصيدلة، جامعة القاهرة)، الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي وحقوق الملكية الفكرية. (الأهداف، قسم تمريض جراحي باطني، جامعة عين شمس).

(٢٠) أحياناً كانت الجملة نفسها تتضمن كلمات متعددة تحيل على عدة معان، ما اضطرنا إلى احتساب الجملة أكثر من مرة. مثال: بالنظر إلى حقوق وكرامة الآخرين واحترام الملكية الفكرية ومراعاة الشفافية والصدقية عند التعامل مع الآخرين. (ميثاق شرف أخلاقيات وسلوك المهنة للعاملين بالجهاز الإداري، كلية الزراعة، جامعة القاهرة). وتكرر أحياناً الجمل نفسها في الخطاب نفسه، =

٢ - نتائج التحليل

يحتل خطاب ثقافة القانون ٢,١٣ بالمئة من جملة خطب الجامعات العربية لجهة عدد الكلمات. فإذا أضفنا أن تعبيرَي ثقافة القانون وحكم القانون غائبين أصلاً عن هذه الخطب يمكن القول إن خطاب ثقافة القانون في الجامعات العربية ضعيف. يبقى أن نعرف ما العناصر المفسرة لهذه النتيجة.

أ - توزيع المعاني

يتساوى الكلام حول القانون والمساءلة ويشكل كل منهما ضعف ما يرد عن الأخلاق المهنية (الجدول الرقم (١)).

الجدول الرقم (١)

توزيع جمل وكلمات خطاب القانون بحسب المعنى

المعنى	عدد الجمل	بالمئة	عدد الكلمات	المعدل في الجامعة الواحدة	المعدل في الجامعة الواحدة
القانون	٢٢٢	٤٠,٢	٤,٤٧٦	٦,٢	١٢٤,٣
المساءلة والشفافية	٢٠٧	٣٧,٥	٤,٦٥٥	٥,٧	١٢٩,٣
أخلاق المهنة	١٢٣	٢٢,٣	٢,٤٧٦	٣,٤	٦٨,٥
المجموع/المعدل	٥٥٢	١٠٠	١١,٥٩٨	١٥,٣	٣٢٢,٢

ب - مكانة خطاب القانون في الجامعات

هناك ٦ جامعات لم يظهر في خطابها أي جملة ذات علاقة بثقافة القانون. وهي تونس المنار، صفاقس، ESPRIT، الجزائر، وهران، أبو ظبي. وهناك ١٦ جامعة أخرى كان فيها عدد الجمل أقل من المعدل العام (١٥,٣). مقابل ١٤ جامعة جاء عدد جملها فوق المعدل وتأتي في طليعتها جامعة القاهرة (٧٢ جملة).

لأن أصحاب الخطاب (الرئيس، العميد، رئيس القسم) كانوا ينقلون هذه الجمل من وثائق جاهزة ويدرجونها في كلماتهم. وفي بحثنا عن الحقوق والواجبات وجدنا في جامعة أسبوط أن الكلام عن حقوق الإنسان تكرر في ٦٣ جملة في حين لم تذكر بتاتاً حقوق الطلاب والأساتذة والموظفين. وبالمثل كثر الكلام عن حقوق الإنسان في جامعة بغداد مع غياب تام للكلام عن حقوق أهل الجامعة. علماً بأن جمل حقوق الإنسان لم تحتسب هنا. هناك فضلاً عن ذلك أخطاء لغوية كثيرة في جامعات، أو نصوص بالإنكليزية غير مفهومة لأنها مترجمة. ما يدل على قلة العناية بالنصوص وتحريرها، وكأن من كتبها قام بذلك بدافع الواجب الشكلي وليس بدافع إرسال رسالة إلى متصفح الموقع الإلكتروني.

وفي حساب عدد كلمات هذه الجمل جاءت جامعة القاهرة في الطليعة بصورة مرتفعة جداً (١٧٠٠ كلمة)، باعتبار أن معدل الكلمات في الجامعة الواحدة هو ٣٢٢ كلمة. الجامعات الست الصامتة عن ثقافة القانون في عدد الجمل بقيت طبعاً هي نفسها في مقياس عدد الكلمات، أما الجامعات التي جاءت فوق المعدل هناك فقد تغيرت بعض الشيء هنا. وإذا احتسبنا نسبة كلمات ثقافة القانون إلى مجموع خطاب كل جامعة تتغير بصورة أكبر الجامعات التي تأتي فوق المعدل: تحل جامعة القاهرة في المرتبة الرابعة بعد الجامعة اللبنانية وجامعة الأمير سلطان (السعودية - خاصة) وجامعة عبد المالك السعدي (المغرب - حكومية) وجامعة بيرزيت (فلسطين - حكومية). وفي هذا المقياس تنضم جامعة الحسن الثاني إلى الجامعات ذات المعدلات المرتفعة. ووضع جامعة الحسن الثاني يشرح لماذا نستعين بثلاثة مقاييس في الخطاب بدلاً من مقياس واحد. فقد وردت في هذه الجامعة ثلاث جمل فقط عن ثقافة القانون، مكونة من ٩٨ كلمة، لكن هذه الكلمات تشكل ٥,٣ بالمئة من مجموع الخطاب المكون من ١٨٥٧ كلمة فقط. أي أن الحجم الصغير للخطاب رفع معدلها إلى مصاف الجامعات ذات الخطاب القانوني العالي. لذلك سوف نعتمد المقاييس الثلاثة معاً لتصنيف الجامعات.

بناءً على المقاييس الثلاثة تصنف الجامعات التي بين أيدينا في ثلاث فئات، ذات الخطاب القانوني المنعدم والضعيف^(٢١) وهي ١٣ جامعة، والجامعات ذات الخطاب الموسع^(٢٢) وهي ٥ جامعات، والجامعات ذات الحجم المتوسط^(٢٣)، وهي ١٨ جامعة. الجامعات الست ذات الخطاب الموسع هي: القاهرة، عين شمس، الإسكندرية، الكويت، الأمير سلطان.

يعزى التوسع في خطاب القانون في جامعة القاهرة بالدرجة الأولى إلى وثيقة بعنوان «ميثاق شرف أخلاقيات وسلوك المهنة» صادرة عن كلية الزراعة. تضم هذه الوثيقة ٢١ جملة من أصل ٧٢ هي مجموع جمل الجامعة، تتكون من ٩٢٣ كلمة من أصل ١٧٠٠ كلمة. ويلاحظ أنه وردت جملة واحدة على لسان رئيس الجامعة ذات علاقة^(٢٤). ولم ترد أي كلمة في الرؤية والرسالة. جُل خطاب ثقافة القانون ورد في خطاب الأقسام والكليات. وهذا حال كل من جامعة عين شمس والكويت. لكن في جامعة الإسكندرية وجدنا أن «قيم الجامعة» وفرت ٥٦ بالمئة من خطاب القانون، وأن الخطة الاستراتيجية في جامعة الأمير سلطان وفرت ٤٦ بالمئة منه.

أما الجامعة اللبنانية التي وردت في الطليعة في مقياس النسبة المئوية، فتعتبر نتائجها غير حقيقية، والسبب أن جميع الجمل (٣٧) جاءت على لسان متكلم واحد، هو رئيس الجامعة،

(٢١) الجامعات التي يكون عدد الجمل فيها ٥ جمل وما دون، بغض النظر عن المقياسين الآخرين.

(٢٢) الجامعات التي يكون عدد الجمل فيها ٢٢ وما فوق، بشرط أن تكون النسبة فيها أعلى من المعدل.

(٢٣) الجامعات التي لم تقع ضمن الفئتين السابقتين.

(٢٤) «وفي نهاية العام الدراسي سوف تعلن الجامعة عن كل البيانات المتعلقة بالعام المالي الحالي الذي ينتهي في ٢٠١٤/٦/٣٠ سواء في ما يتعلق بإيرادات الجامعة ومصروفاتها تحقيقاً للشفافية التي تسير عليها الجامعة منذ توليت إدارتها».

في الكلمة المنشورة على الموقع الإلكتروني وفي الخطة الاستراتيجية التي تحمل اسمه ولم تقرر من قبل الجامعة، ولم تصدر رسمياً عنها.

الجدير ذكره أن جُلّ الكلام عن الأخلاق المهنية جاء على لسان المسؤولين في الكليات العلمية والتطبيقية، في الجامعات التي بين أيدينا، علماً بأن ثقافة القانون في جامعة الكويت تتعلق بالأخلاق المهنية فقط لدى أهل المهن العلمية.

ج - الفروق بين البلدان

من أجل المقارنة بين البلدان، اعتمدنا مقياس معدل الجامعة الواحدة في كل بلد. والسبب أن عدد الجامعات يختلف بين بلد وآخر في عيّنتنا، من ثماني جامعات في مصر إلى جامعة واحدة في اليمن أو العراق. ومن الطبيعي القول إن المعدل أفضل تعبيراً عندما يكثر عدد الجامعات في بلد ما (مصر، تونس، لبنان، السعودية).

وقعت الجزائر وتونس واليمن والإمارات العربية في فئة الخطاب الضعيف أو المنعدم، باعتبار أن معدل عدد الجمل في الجامعة الواحدة هو ٤ جمل وما دون. ووقع لبنان ومصر والأردن والسعودية في فئة الخطاب الواسع، باعتبار أن معدل عدد الجمل في كل منها هو ٢٢ وما فوق، وأن النسبة المئوية في كل بلد هي أعلى من المتوسط الحسابي للنسب. وجاءت البلدان السبعة الباقية في منزلة وسطى.

لم تكن الجامعة اللبنانية وحدها وراء تحسن تصنيف لبنان. فالجامعات اللبنانية والأميركية وجامعة القديس يوسف اشتمل خطابها على عدد من الجمل يفوق المعدل، مقابل جامعة واحدة، هي جامعة سيدة اللويزة، جاء عدد جملها دون المعدل.

في مصر، هناك ثلاث جامعات حكومية أحدثت الفرق: القاهرة، عين شمس، الإسكندرية. في حين أن جامعة الأزهر وجامعة ٦ أكتوبر وجامعة قناة السويس «شدت» الحالة المصرية نزولاً في ثقافة القانون. أما الجامعة الأمريكية بالقاهرة وجامعة أسيوط فقد أعطتا نتائج مختلفة من مقياس إلى آخر.

في الأردن لدينا جامعتان، الأردنية وجامعة عمان الأهلية، في عدد الجمل تفوقت الأولى، وفي نسبة الكلمات تفوقت الثانية.

في السعودية تبين أن جامعة الأمير سلطان وهي جامعة خاصة، هي الوحيدة فوق المعدل في المقياسين، لكن جامعة الملك سعود «شدت» البلد صعوداً في عدد جملها وكلماتها، في وقت كانت نسبة هذه الكلمات دون المعدل. أما جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن فقد كانت دون المعدل في المقياس الثلاثة.

د - الفرق بين القطاعين الحكومي والخاص

يتبين الفرق بين القطاعين من معدل عدد الجمل ومعدل عدد الكلمات ومعدل نسبة الكلمات في الجامعة الواحدة. أي في المقاييس الثلاثة معاً.

لكن الفرق غير كبير، بل هو غير دالٍ إحصائياً. والسبب مفهوم، يعود إلى التفاوت الشديد داخل كل قطاع على حدة، وهذا ما ظهر أيضاً في قيم الانحراف المعياري. فجامعات تونس والمغرب والجزائر الحكومية هي ذات خطاب منعدم إلى ضعيف فيما خطاب معظم الجامعات الحكومية في مصر موسع. وفي القطاع الخاص نجد أن خطاب جامعات (Esprit) وجامعة ٦ أكتوبر والجامعة الأمريكية في الكويت والجامعة الأهلية في البحرين هو خطاب منعدم إلى ضعيف في حين أن خطاب الجامعات الأمريكية بالقاهرة وفي بيروت وجامعة الأمير سلطان في السعودية هو فوق المعدل.

هـ - إشعاع كليات الحقوق

هناك ٢٦ جامعة في عيّنتنا من أصل ٣٦ توفر كليات حقوق. والجدير ذكره أن معظم الجامعات الحكومية يشتمل على كليات حقوق (٢١ من ٢٤) في حين أن معظم الجامعات الخاصة لا يشتمل على كليات حقوق (٧ من ١٢)^(٢٥). ثم أن كليات الحقوق هذه لم نجد سوى ١٤ منها وضعت لنفسها رؤية ورسالة وأهدافاً. أي أقل من نصف الجامعات التي ندرسها. هذه الكليات تركز في خطابها على الأمور الآتية:

- الإعداد المهني والتحضير لسوق العمل^(٢٦).
- تقديم خدمات قانونية^(٢٧)،
- إجراء الأبحاث والدراسات - تطوير الفكر القانوني^(٢٨)،

(٢٥) الجامعات الخمس الخاصة التي تشتمل على كلية حقوق في عيّنتنا هي: الأزهر (مصنفة خاصة عندنا رغم أنها تعتبر رسمية في التشريع المصري)، سيدة اللويزة واليسوعية (لبنان)، عمان الأهلية (الأردن)، والأمير سلطان (السعودية).

(٢٦) ومن الأمثلة على هذا المعنى ما يلي: تأكيد كلية الحقوق في جامعة عين شمس في رؤيتها «إعداد خريجين أكفاء لديهم ملكة القانون»؛ إشارة رسالة كلية الحقوق في جامعة أسيوط إلى «تخريج الكوادر المؤهلة على ممارسة الأعمال القانونية»؛ إعداد كلية الحقوق في جامعة الملك سعود «كوادر عالية التأهيل في مختلف التخصصات والدرجات العلمية من خلال تقديم تعليم متميز في مجال الحقوق والعلوم السياسية» (الرسالة).

(٢٧) ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي: عزم كلية الحقوق في جامعة عين شمس على «مواجهة المشكلات العملية والدولية بحلول قانونية» (الرسالة)؛ وتضمين كلية الحقوق في جامعة أسيوط في رسالتها إشارة إلى «تقديم الاستشارات القانونية».

(٢٨) وهذه بعض الأمثلة: تشجيع كلية الحقوق في الجامعة الأردنية البحث العلمي في مجال الدراسات القانونية، وتوفير شروح وافية للتشريعات الأردنية (الأهداف)؛ تركيز جامعة عمان الأهلية على «التعمق في الدراسات القانونية، وتنمية مهارات البحث العلمي لدى طلبة الدراسات العليا» (الأهداف)؛ وتشجيع كلية الحقوق في جامعة بغداد على «البحث العلمي في ميادين الدراسة القانونية» (الأهداف).

- تطوير القوانين، ومساعدة الجهات التشريعية، وهو دور يعبر عن الالتزام المدني للكلية^(٢٩).

في هذه المعاني توجد على كل حال في ٣٩ جملة فقط أي بمعدل ثلاث جمل فقط تقريباً (٢,٨) لكل كلية حقوق. واللافت أنه في هذا الخطاب الشحيح يسيطر التفكير بالسوق حيث أن هناك جملتين فقط تعلقتا بتطوير القوانين.

على أن سؤلنا في موضوع كليات الحقوق وثقافة القانون يتعلق بما إذا كان وجود الكلية بعد ذاته يؤثر إيجاباً في خطاب الجامعة حول ثقافة القانون. الجواب: نعم. يزيد حجم خطاب ثقافة القانون في الجامعات التي تشتمل على كليات حقوق مقارنة بتلك التي لا تشتمل على كليات حقوق. والفارق دال إحصائياً، في المقاييس الثلاثة (الجدول الرقم (٢)).

الجدول الرقم (٢)

الفرق بين الجامعات في النسبة الإجمالية لثقافة القانون بحسب وجود كلية حقوق

وجود كلية حقوق	عدد الجامعات	معدل عدد الجمل	معدل عدد الكلمات	معدل نسبة كلمات القانون إلى مجمل الخطاب
لا توجد كليات حقوق	١٠	٦,٧٠	١٣٦,٣٠	١,٣
توجد كليات حقوق	٢٦	١٨,٦٥	٣٩٣,٦٥	٢,٦
المجموع/المعدل	٣٦	١٥,٣٣	٣٢٢,١٧	٢,٣

فضلاً عن كليات الحقوق هناك وحدات غير تعليمية حقوقية في ثلاث جامعات، وربما يساهم وجودها أيضاً في تفسير التوسع في الخطاب. ففي جامعة عين شمس هناك وحدتان: مركز الدراسات القانونية والاقتصادية، ومركز حقوق عين شمس للبيئة والتنمية. وفي جامعة أسيوط هناك ثلاث وحدات: مركز الدراسات القانونية لخدمة المجتمع، مركز التحكيم القانوني، العيادة القانونية.

ثانياً: ثقافة القانون في المناهج

نتنقل مع المناهج إلى قاعدة من المعلومات أكثر ثباتاً من الخطاب، ففي حين أن الخطاب متحرك (على الموقع الإلكتروني) وقد يتغير خلال السنة الدراسية، فإن المناهج

(٢٩) وهذه بعض الأمثلة: عمل كلية الحقوق في جامعة بغداد على «تنشيط الحركة التشريعية وتطويرها في الدولة» (الأهداف)؛ مساهمة كلية الحقوق في الجامعة الأردنية «في وضع التشريعات الأردنية وتحديثها، لمواكبة التطور المتسارع الذي يشهده المجتمع الأردني» (الأهداف).

المقررة لكل جامعة تكون مستقرة عادة على الأقل خلال السنة الدراسية. لكن مع هذا الانتقال نفقد بعض الجامعات لأن المناهج غير متاحة على المواقع الإلكترونية دائماً. لقد جرى التواصل مع بعض الجامعات وتم جمع الوثائق منها مباشرة أحياناً (في مصر ولبنان) لكن بقيت هناك ست جامعات عجزنا في النهاية عن جمع مناهجها. الجامعات الناقصة هي اثنتان حكوميتان في كل من الجزائر والمغرب والأزهر في مصر. لكن تبين أنه من بين الجامعات العشرة التي لا تتضمن كلية حقوق هناك خمس جامعات تشتمل على برامج قانون^(٣٠).

١ - فحص المناهج

تتجسد ثقافة القانون في مناهج الجامعات بالنسبة إلينا في أمرين: الأول، وجود برامج قانون (داخل كليات الحقوق وخارجها)؛ والثاني، وجود مقررات قانون (خارج كليات وبرامج القانون).

تشمل برامج القانون شهادات الإجازة والماستر. وتتراوح هذه البرامج بين مسميات متعددة، وهي تتوزع في ثلاث مجموعات:

- المجموعة الأولى: الحقوق وفروع القانون، مثل القانون العام، الخاص، الإداري، الجزائي، الضريبي، المالي، الدولي، المقارن، التجاري، العقود والعقار... إلخ؛

- المجموعة الثانية: الإدارة العامة (Public Administration) والحكامة (Governance) والسياسة العامة (Public Policy)؛

- المجموعة الثالثة: التشريعات المهنية، مثل دبلوم الملكية الفكرية، دبلوم القضاء التأديبي، دبلوم القانون الاجتماعي، دبلوم قانون التجارة والاستثمارات الدولية، دبلوم أخلاقيات الإعلام وتشريعاته... إلخ (ومعظم هذه الدبلومات موجود في جامعة القاهرة مثلاً).

أما المقررات التي تقع خارج برامج القانون المذكورة سابقاً، فيمكن توزيعها في ثلاث مجموعات:

(١) مقررات عامة، كمبادئ القانون، ومقدمة في القانون، وفلسفة القانون، والقوانين والتشريعات، وقانون الهجرة الدولية.

(٢) الحقوق، كحقوق الإنسان، وحقوق الطفل، وحقوق الشعوب.

(٣٠) هذه الجامعات التي تعلم برامج قانون دون أن تكون لديها كلية حقوق هي: جامعة أبو ظبي، الجامعة الأميركية في بيروت والجامعة الأميركية بالقاهرة وجامعة نورة بنت عبد الرحمن وجامعة قناة السويس. والجامعات الخمس الخالية من كليات وبرامج قانون على السواء هي: جامعة منوبة (تونس)، جامعة ESPRIT وجامعة ٦ أكتوبر (مصر) والجامعة الأميركية في الكويت والجامعة الأهلية في البحرين وجامعة صنعاء في اليمن.

(٣) القوانين التي يمكن تسميتها بالمهنية لأنها مرتبطة باختصاصات معينة، وهي كثيرة، منها على سبيل المثال: قانون الاعمال، وقانون البورصة وقانون المصارف، وتشريعات الزراعة والبيئة، وأخلاقيات الإعلام وتشريعاته، وقانون الآثار، وقوانين وتشريعات البناء، وتشريعات الطيران، وقانون صناعة التشييد، وقانون التخطيط المدني، وقانون التجارة الإلكترونية... إلخ، وتتغير التسميات والمضامين وتتشابه ما بين الدول والجامعات.

هذا من حيث موضوعها أما من حيث مكانها في المنهج، فهي إما أنها جزء من اختصاصات غير قانونية (المجموعة الثالثة أعلاه المسماة مهنية) أو أنها مطروحة في الجامعة كمقررات اختيارية أو كمتطلبات الكلية (غير كلية الحقوق) أو كمتطلبات جامعة^(٣١).

أجرينا الحساب على أساس الأرصدة وليس على أساس عدد المقررات. والأرصدة إما أنها معلنه أو احتسبناها من طريق عدد الساعات المقررة لها أكانت سنوية أو فصلية.

٢ - تحليل النتائج

أ - مكانة مناهج القانون في الجامعات

بلغ عدد البرامج في الجامعات الإحدى والثلاثين التي جمعت عنها المعلومات ٥٧٨٣ برنامجاً. من بين هذه البرامج وجدنا ١٨٠ برنامجاً تقع في فئة «برامج قانونية»، أي ٣,١ بالمئة من مجموع البرامج.

وبلغ عدد أرصدة المقررات القانونية في الجامعات التسع والعشرين (فقدنا جامعتين إضافيتين في موضوع المقررات) التي جمعت عنها المعلومات، خارج برامج القانون، ٥٠٩,٧٧٩ رصيد، منها ٦٠١٢,٦ رصيماً قانونياً أو ما يشكل ١,٢ بالمئة من مجموع المناهج.

هذان العنصران، البرامج والأرصدة، بعضهما يكملان بعض، لذلك جمعنا النسب لكل جامعة على حدة من أجل استخراج «نسبة مناهج القانون». وإذا جمعنا المعدلين ٣,١ و ١,٢ يكون معدل مناهج القانون ٤,٣ بالمئة.

الجامعات التي تصنف في فئة الجامعات ذات الكثافة القانونية المرتفعة^(٣٢) نسبياً في مناهجها هي سبع. وتأتي في طليعتها جامعة تونس المنار والجامعة الأردنية^(٣٣). أما الجامعات التي تصنف في فئة الجامعات التي لا توفر مناهج قانونية، أو توفر القليل^(٣٤)

(٣١) هناك عملياً ١٧ جامعة من أصل ٣٦ جامعة لا تشتمل على مقررات تسمى «متطلبات الجامعة»، وهي جامعات المغرب وتونس والجزائر والعراق واليمن وبعض جامعات مصر ولبنان، في حين أن جامعات دول الخليج جميعاً والأردن تشتمل على مثل هذه المقررات.

(٣٢) ترتفع نسبتها عن المعدل (٤,٣) بمقدار ١,٧ نقطة.

(٣٣) تليها جامعات صفاقس وأسيوط وعمان الأهلية وسيدة اللويزة والبحرين.

(٣٤) تقل نسبتها عن المعدل (٤,٣) بمقدار ١,٧ نقطة.

منها فعددها ثمانى، وتأتي في أدناها الجامعة الأمريكية في الكويت^(٣٥). والباقية إما أنها تقع في منطقة وسطى (١٤ جامعة) أو أننا لم نملك ما يكفي من معلومات عنها لكي نصنفها (٧ جامعات).

تختلف نتائج تحليل المناهج عن تلك المتعلقة بالخطاب.

أولاً، لا توجد جامعة خالية تماماً من مناهج القانون، فيما كانت هناك ٦ جامعات صامتة تماماً في خطاب القانون.

ثانياً، مناهج القانون أكثر حضوراً من خطاب القانون، ولو أن النسب في الحالتين ضعيفة (٢,١٣ في الخطاب، و٤,٣ في المناهج).

ثالثاً، يختلف بدرجة كبيرة ترتيب الجامعات الذي حصلنا عليه في الخطاب عن الترتيب الذي حصلنا عليه في المناهج، إذ لم نجد أي جامعة قد صنفت في المرتبة (A) في المقياسين معاً. بل إن جامعتي تونس المنار وصفافس اللتين كانتا صامتتين في الخطاب (C) جاءتا في المرتبة (A) في المناهج. والسبب هو قلة الاهتمام بالخطاب والموقع الإلكتروني في الجامعات الحكومية في شمال أفريقيا، ذات الثقافة الفرنكوفونية. ولو توافرت لنا معلومات عن مناهج الجامعات في الجزائر والمغرب، التي كانت أيضاً قليلة الكلام، لحصلنا ربما على التفاوت نفسه في النتائج بين المقياسين.

حصل التشابه في بعض الجامعات المصنفة في المرتبة (C)، وهي جامعة منوبة؛ جامعة (ESPRIT)؛ جامعة ٦ أكتوبر؛ الجامعة الأمريكية في الكويت؛ الجامعة الأهلية في البحرين؛ وفي سبع جامعات مصنفة في المرتبة (B).

تضيف نتائج تحليل مناهج الجامعات، إلى الضعف الكمي الذي لاحظناه في الخطاب، نوعاً من الضعف البنيوي. وهذا ما يظهر في عدم الاتساق الخطاب والمناهج في كل جامعة. وهذا يعزى إما إلى قلة إدراك أهمية تعليم القانون في نشر ثقافة القانون (ضعف الخطاب مقارنة بالمناهج)، أو إلى تضخم في الكلام لا يعكس بالضرورة واقع ثقافة القانون في الجامعة.

ب - الفروق بين الدول

إذا اعتمدنا التعريف الإحصائي الذي استخدمناه لتصنيف الجامعات (ما هو فوق المعدل وما هو تحت المعدل)، تكون هناك دولة واحدة في المرتبة (A) في مناهج القانون هي الأردن، وهناك دولتان في المرتبة (C) هي الكويت والعراق.

(٣٥) تأتي قبلها جامعات ٦ أكتوبر، السويس، Esprit، منوبة، الأهلية البحرين، الملك سعود، اللبنانية.

ج - الفروق بين القطاعين

الفرق بين القطاعين بسيط، وغير دال إحصائياً. وتفسر هذه النتيجة بالاختلافات القوية بين الجامعات داخل كل من القطاعين. ففي القطاع الخاص مثلاً صنفت جامعتان في الفئة A، هما سيدة اللويزة وجامعة عمان الأهلية، وثلاث جامعات فقط في الفئة C، هي ٦ أكتوبر، الجامعة الأمريكية في الكويت، والجامعة الأهلية في البحرين وخمس جامعات في الفئة B. وهذه الفروق تلحظ أيضاً في القطاع الحكومي.

ثالثاً: ثقافة القانون في الأنشطة الجامعية

١ - فحص الأنشطة

يقصد بالأنشطة الجامعية ما يجري في الجامعات من ندوات ولقاءات ومؤتمرات ومحاضرات وحملات وورش وغيرها. وتتم هذه الأنشطة بمبادرة من جهات مختلفة في الجامعة، على مستوى الجامعة ككل أو على مستوى الكليات والأقسام والمراكز المتخصصة ونوادي الطلاب والأساتذة. وهي تعكس المناخ الجامعي. والسؤال هو ما إذا كانت ثقافة القانون جزءاً مهماً من هذا المناخ.

تم جمع البيانات (Data Collection) عن الأنشطة المدنية من مواقع الجامعات الإلكترونية بواسطة محرك غوغل. وقد حصل ذلك بين ٢٠١٤/١٢/١ و ٢٠١٤/١٢/٣٠. لكن الفترة التي جرت تغطيتها تمتد على ثلاث سنوات (٢٠١٢ - ٢٠١٤).

وقد جرى تصفح هذه الأنشطة بحثاً عما يتعلق منها بثقافة القانون. وتم تصنيفها بحسب مجموعات المعاني التي وضعناها للخطاب، أي القانون^(٣٦)، والمساءلة والشفافية^(٣٧) والأخلاق المهنية^(٣٨).

٢ - نتائج التحليل

أول ما يلفت الانتباه أن الأنشطة الجامعية ليست أمراً رائجاً في الجامعات العربية، أو على الأقل هي ليست حاضرة في المواقع الإلكترونية، فقد رصدنا ٥٥٨ نشاطاً فقط في ٣٦ جامعة خلال ثلاث سنوات حملت الجامعات أخباراً عنها على مواقعها الإلكترونية، أي ١٥,٥ نشاطاً للجامعة الواحدة، أو خمسة أنشطة للجامعة الواحدة في السنة. وهذا طبعاً لا يعكس

(٣٦) وتتراوح عناوين أنشطته بين المطالبة بإعادة النظر بالقوانين والتشريعات، والمسائل القانونية، والفصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية، والقانون الدستوري، والقانون والممارسة، والقانون والبيئة، وقانون الانتخاب، والقانون والصحة، ودولة القانون، والتوعية القانونية... إلخ.

(٣٧) بما في ذلك إتاحة المعرفة ومكافحة الفساد والتسيير التشاركي والمسؤولية والحكمة... إلخ.

(٣٨) بما في ذلك قانون وأخلاق الملكية الفردية والسلوك الوظيفي.

حقيقة الوضع. لذلك فإن المعلومات التي نحللها حول الأنشطة المتعلقة بالقانون، هي أقرب إلى الإشارات الدالة منها إلى التعبير عن حقيقة المناخ الجامعي. ومن هذه الإشارات المعبرة مثلاً، أن الجامعة الأميركية في بيروت سُجل لها ١٢٩ نشاطاً، أي الخمس، مقابل ٢٣ جامعة شهد كل منها أقل من ١٠ أنشطة. وليس من السهل الحسم ما إذا كان هذا الفرق ناجماً عن قوة النشاط أو قوة الموقع الإلكتروني في الجامعة الأميركية أو الاثنين معاً.

أ - مكانة أنشطة القانون في الجامعات

سجلنا ٢٧ نشاطاً فقط تنتمي إلى حقل الثقافة القانونية، أي ما يعادل ٤,٨٪ من المجموع. وهذه النسبة أعلى من نسبة خطاب ثقافة القانون إلى مجمل الخطاب (٢,١٣)، وقريبة من نسبة مناهج القانون إلى المجموع (٤,٣). وتتوزع هذه الأنشطة على المعاني على غرار ما كان الحال في الخطاب، أي غلبة للمعنيين المتعلقين بالقانون (٤٨ بالمئة) والمساءلة (٤١ بالمئة) مع موقع هامشي لأنشطة الأخلاق المهنية (١١ بالمئة).

وتتوزع بحسب طبيعتها في ثلاث فئات:

الفئة الأولى تشمل الندوات واللقاءات والمؤتمرات وتوقيع الكتب. وهي أنشطة تقوم على تبادل الأفكار والمناقشات، وبلغ عددها ١٢ من ٢٧. أما الفئة الثانية فتشمل ورش العمل والدورات التدريبية والمحاضرات وهي ذات طابع تعليمي أو تثقيفي^(٣٩) وعددها ٩. وتتميز هذه الفئة بطابعها العملي والنظري بحيث تسعى ورش العمل هذه إلى نشر مبادئ الثقافة القانونية في إطار تدريبي. وتعتبر أنشطة الفئة الثالثة مبادرة في نشر ثقافة القانون لأنها تقوم على إطلاق المشاريع وتطرح مبادئ ومفاهيم الثقافة القانونية بشكل مباشر على المستوى العملي^(٤٠).

(٣٩) كورشة العمل حول قيم النزاهة والسلوك الوظيفي التي نظمت في كلية التربية للبنات في جامعة بغداد بالتعاون مع هيئة النزاهة دائرة العلاقات ومع المنظمات غير الحكومية. ومثلها الدورة التدريبية حول الحماية القانونية للملكية الفكرية. دورة تطويرية لموظفي المؤسسات الحكومية عقدت في كلية القانون/وحدة التعليم المستمر في جامعة بغداد أيضاً. أو المحاضرة التي أقيمت بالمعسكر الصيفي لطلاب جامعة القاهرة، حول ضرورة تكريس مبدأ الفصل بين السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية وتدعيم سلطة القضاء المستقلة. وحول مكافحة الفساد والتطبيق الصارم للقانون لمواجهة الفساد في كل القطاعات <<http://cu.edu.eg/ar/Cairo-University-News-528.html>> (جامعة القاهرة).

(٤٠) كإطلاق كلية القانون في جامعة بغداد مشروع التوعية القانونية في خدمة المجتمع حيث تسعى كلية القانون وبجهود حثيثة ودؤوبة إلى نشر الوعي القانوني في مختلف شرائح المجتمع إيماناً منها بدور الوعي القانوني في بناء العراق الجديد على أسس ديمقراطية وفق ما جاء في أهداف هذا النشاط. كما أطلقت جامعة البحرين عيادة قانونية لحقوق الإنسان ومثلها إطلاق جامعة الإمارات العربية المتحدة عيادة قانونية تهدف وفق أهداف هذا المشروع إلى «تقديم الاستشارات القانونية المجانية إلى طلاب الجامعة والمواطنين».

لن نستعمل النسب المئوية لتصنيف الجامعات، بسبب ضآلة الأرقام، بل نستعمل عدد الأنشطة. الجامعات ذات النشاط المنعدم في حقل القانون بلغ عددها ٢٣، وتلك التي شهدت نشاطاً «متوسطاً» (نشاط واحد إلى نشاطين) بلغ عددها تسع جامعات، وتلك التي شهدت نشاطاً «مرتفعاً» (٣ أنشطة وما فوق) بلغ عددها أربع جامعات فقط، منها ثلاث لم تظهر سابقاً في هذه المرتبة، لا في الخطاب ولا في المناهج: القاهرة، بغداد، نورة، الأميركية في بيروت.

ب - الفروق بين البلدان

إذا صنفنا البلدان على أساس مدى الانحراف عن معدل عدد الأنشطة للجامعة في البلد (٠,٧٥)، نحصل على ثمانية بلدان في الفئة (C)، حيث تنعدم الأنشطة تماماً، وعلى بلدين في الفئة (A)، هما لبنان والعراق، وستة بلدان في الفئة (B).

ج - الفروق بين القطاعين

لا فروق تذكر بين القطاعين. ويُعزى ذلك كما هو مفهوم إلى قلة الأنشطة وتشتتها بين عدد محدود من الجامعات.

رابعاً: وقائع ثقافة القانون

أجرينا استقصاءً ميدانياً في ١٣ جامعة عربية، في كل من لبنان ومصر وتونس، بحثاً عما نسميه «وقائع ثقافة القانون». والهدف منه التحقق من نتائج الفحص المكتبي على الخطاب والمناهج والأنشطة^(٤١).

وقد شملت المقابلات عشرة بنود، اعتبرناها مبيّنة على توافر ثقافة القانون في الجامعة، وهي:

- (١) احترام أهل الجامعة للقانون؛
- (٢) الاطلاع على القوانين والأنظمة؛
- (٣) إتاحة أنظمة الجامعة ورقياً وإلكترونياً؛
- (٤) وضوح سبل المراجعة؛
- (٥) استعمال التدخل الشخصي أو العودة إلى القوانين في حل المشكلات؛
- (٦) وجود نصوص ووثائق معروفة كمرجعية لحل المشكلات؛
- (٧) ممارسة حكم القانون؛
- (٨) تطوير القوانين عبر التفاوض مع الهيئات التمثيلية؛

(٤١) وقد تمثل الاستقصاء في كل جامعة بمقابلات فردية مع ثلاثة عمداء وثلاثة رؤساء أقسام، فضلاً عن مجموعتي تركيز لعدد من الأساتذة ومجموعتي تركيز لعدد من الطلاب. وقد توزعت هذه المقابلات الفردية والجمعية بين نوعي الكليات الإنسانية والكليات العلمية.

(٩) تعليم مقررات قانونية لغير طلاب الحقوق؛

(١٠) وجود مراكز أبحاث ودراسات قانونية.

واقع الحال أن بعض هذه البنود يعبر عن وقائع قائمة (٢، ٣، ٤، ٦، ٨، ٩، ١٠) في حين أن البنود الباقية هي تقديرات وأراء، هي «وقائع» رأي إذا صح التعبير.

على أن أسئلة الوقائع هي أحياناً ذات بعدين: الأول، وجود الواقعة نفسها (إتاحة النظم ورقياً وإلكترونياً)؛ والثاني اتفاق المستجوبين على أنها موجودة. وهذا الاتفاق (أو عدم الاتفاق) هو بأهمية وجود الواقعة. إن وجود الواقعة (إتاحة النظم ورقياً وإلكترونياً) يدل على وجود ثقافة القانون لدى المسؤولين في الجامعة، لكن اختلاف المستجوبين حول وجودها أو حتى اتفاق أغلبهم على عدم وجودها يعني ضعف ثقافة القانون لدى الأساتذة والطلاب. وللتأكد من وجود الواقعة رغم نفي المستجوبين أحياناً استقصينا مصادر أخرى^(٤٢). في مثل هذه البنود أعطينا لكل من البعدين تقديراً مستقلاً.

ثمة أسئلة أخرى يكون الرأي فيها هو الواقعة أو المبين المباشر على ثقافة القانون. فالسؤال «هل هناك وضوح حول سبل المراجعة في حال حصلت أي مشكلة مع زملاء آخرين؟» (بند ٤)، يتعلق بإدراك المستجوبين أنفسهم لما ورد في القوانين والأنظمة. وهذا الإدراك هو واقعة بذاتها، وهو يكمل الواقعتين السابقتين: معرفة أن الأنظمة متاحة (بند ٣)، والاطلاع على هذه الأنظمة (بند ٢).

عندما يتعلق الأمر بالرأي فإن الاختلاف يعني اعتبار ثقافة القانون في منزلة متوسطة، في حين أن الاتفاق في الرأي لا يعني أنها في مرتبة مرتفعة. والسبب احتمال وجود امتثالية (Conformism) في الأجوبة. لقد لاحظنا فرقاً بين أجوبة الجامعات التونسية وأجوبة الجامعات المصرية، حيث إن المستجوبين في هذه الأخيرة كانوا أكثر ميلاً إلى موافقة بعضهم على آراء بعض حول عدد من الأمور، في حين أن هناك ميلاً واضحاً في الجامعات التونسية إلى نقد الوضع القائم. كما لاحظنا أن الأساتذة أكثر امتثالية من الطلاب، وأن العمداء ورؤساء الأقسام أكثر اطلاعاً على القوانين، بسبب مراسهم في استعمالها، في أعمالهم الإدارية^(٤٣). ولكي نقرر في موضوع الامتثالية حاولنا التأمل في الأدلة والشروحات المقدمة من المستجوبين، كما رجعنا إلى الوقائع.

وبسبب ذلك تعاملنا في تحليلنا لأجوبة المستجوبين على هذه البنود بطرق مختلفة.

ألغينا البند المتعلق بالتدخل الشخصي (الرقم ٥) لأنه بدا ملتبساً على المستجوبين، إذ تعامل البعض مع التدخل الشخصي بصورة إيجابية وتعامل معه آخرون بصورة سلبية. وهذا ما أحدث غموضاً ومنعنا من إصدار حكم في البند المذكور. وألغينا البند المتعلق باحترام

(٤٢) مثل التدقيق في الموقع الإلكتروني للجامعة أو في المناهج أو عن طريق سؤال «خبير خارجي».

(٤٣) فقد صرح أحد العمداء (جامعة القاهرة) بقوله «لم أطلع على لائحة الجامعة حتى توليت وظيفة إدارية».

القانون لأنه كان يعني أمرين مختلفين، تبعاً للمستجوب: الأساتذة يحترمون القانون، دلالة على الطاعة، والعمداء ورؤساء الأقسام يطبقون القانون دلالة على أنهم لا يديرون الأمور بصورة مخالفة للقانون. وقد عكس أحد طلاب جامعة صفاقس هذين الوجهين بقوله: «عندما أطالب من الإداري أن يطبق القانون يعتقد أنني أمره وهو يشتغل لديّ وحين يقول لي إنه سيطبق القانون أشعر أنه يهددني». وأضاف زميله: «من الضروري دعم ثقافة القانون حتى نزيل الخوف من القانون ويسهل علينا حياتنا». ثمة شبه إجماع على احترام القانون في جميع الجامعات، بسبب هذا التفاوت في الفهم، ما يجعل البند من دون قيمة مضافة في التحليل والمقارنة.

بعد تفريع عدد من الأسئلة إلى وجهين وإلغاء بندين، أصبح لدينا ١٢ بنداً، «حكماً» في كل منها على الجامعة بقيمة رقمية على سلم من صفر إلى ١٠.

أربع جامعات حصل كل منها على نقاط تجاوز المعدل (٦,١) بنقطة واحدة أو أكثر هي جامعة تونس، جامعة صفاقس، جامعة منوبة والجامعة الأميركية في بيروت. وثلاث جامعات حصلت على ما دون المعدل بنقطة واحدة أو أكثر: جامعة (Esprit)، جامعة ٦ أكتوبر، وجامعة الأزهر. الجامعات الست الباقية جمعت نقاطاً قريبة من المعدل.

الجديد في هذه النتائج يتعلق بالجامعات الحكومية في تونس. فهذه الجامعات كانت «صامتة» في الخطاب والأنشطة، ولم نعرف ما إذا كان ذلك ناجماً عن قلة الاهتمام بالموقع الإلكتروني عن ضعف الخطاب المؤسسي، حيث تتوزع كل جامعة إلى «مؤسسات» متفرقة. وفي هذا شبهة إرث فرنسي. هذه الجامعات التي جاءت في أدنى السلم في موضوع الخطاب كانت في أعلاه في موضوع المناهج (جامعات تونس وصفاقس). وها هو الاستقصاء الميداني يكشف عن أن مناخ الجامعة يزخر بثقافة القانون. والبنود التي حصلت فيها هذه الجامعات على معدلات عالية، هي (٣) الإتاحة؛ (٤) الوضوح في سبل المراجعة؛ (٦) توافر نصوص مرجعية؛ (٨) التفاوض لتطوير القوانين؛ (٩) تعليم مقررات قانونية وحقوق إنسان؛ (١٠) وجود مختبرات بحثية قانونية.

تقريباً هي البنود نفسها التي رفعت مجموع نقاط الجامعة الأميركية في بيروت. موضوع التفاوض كان أقوى في الجامعات التونسية بسبب قوة النقابات فيها وسيطرة النمط الانتخابي في تعيين القيادات. في حين أن المواضيع الأخرى كانت أقوى في الجامعة الأميركية في بيروت بسبب هيكلية المجالس فيها وتشكيل اللجان والجمعيات العمومية وتطبيق قواعد معروفة في التوثيق والشفافية.

خلاصة

إذا كانت ثقافة القانون تعني حضور مصطلحات القانون ومرجعياته في خطاب أهل الجامعة ونصوصها، وتعني نشر المعارف والقيم القانونية من طريق التعليم (المناهج) وانتشارها من طريق الأنشطة، وتعني إدراك أهل الجامعة (قيادات وأساتذة وطلاب) لوجود

الأنظمة والقوانين ووضوحها بالنسبة إليهم واعتمادها كمرجعية أساسية في متابعة شؤونهم ومساهماتهم، عن طرق ممثليهم، في تطويرها... إلخ.

وإذا كانت البيانات التي جمعناها من طريق هذه المقاييس الأربعة صادقة أو أنها صوّبت بعضها بعضاً، فإن ثقافة القانون تعتبر متوسطة إلى ضعيفة في الجامعات العربية.

ليس هناك جامعة واحدة بين الجامعات التي بين أيدينا كان تصنيفها «فوق المعدل»^(٤٤) في المقاييس الأربعة معاً (الخطاب، المناهج، الأنشطة، الوقائع)، في حين صُنفت خمس جامعات «تحت المعدل» في هذه المقاييس معاً وهي جميعاً جامعات خاصة، واحدة دينية (الأزهر) والأخرى تجارية (Esprit)، ٦ أكتوبر، الجامعة الأمريكية في الكويت، الجامعة الأهلية في البحرين). و«المعدل» هو قيمة إحصائية محتسبة من معطيات الجامعات وليست قيمة معيارية مقررّة سابقاً. أي أن الجامعات التي صُنفت «حول المعدل» ليست هي كذلك استناداً إلى سلم موضوع مسبقاً، بل هو معدل نسبي، للمقارنة بين الجامعات.

في استقصاء خطاب الجامعات، استخدمنا ثلاثة قياسات، عدد جمل ثقافة القانون وعدد كلمات هذه الجمل ونسبة هذه الكلمات إلى مجموع كلمات خطاب كل جامعة. إن تعبير «حكم القانون» (rule of law) ورد مرة واحدة بالإنكليزية (الجامعة الأميركية في القاهرة) وكان غائباً تماماً باللغة العربية في جميع خطابات الجامعات التي بلغ حجمها ٥٤٢,١٥٧ كلمة. أما تعبير «ثقافة القانون» فلم يرد مطلقاً في خطب الجامعات خارج كلية الحقوق.

لم يحظ خطاب ثقافة القانون إلا بـ ٢,١٣ بالمئة من مجموع خطب الجامعات العربية الـ ٣٦. وتبين أن هناك ٦ جامعات كانت «صامتة قانونياً» إذ لم ترد فيها أي جملة (أو كلمة) تقع في باب ثقافة القانون. في حين حصلت ١٦ جامعة على جمل أقل من المعدل. في هذا الوقت تبين أن اتساع خطاب القانون في بعض الجامعات نجم عن المصادفة أكثر مما نجم عن مناخ مؤاتٍ لثقافة القانون. ففي جامعة القاهرة نجم ذلك عن وثيقة بعنوان «ميثاق شرف أخلاقيات وسلوك المهنة» صادرة عن كلية الزراعة. وفي الجامعة اللبنانية تبين أن جميع الجمل (٣٧) جاءت على لسان متكلم واحد، هو رئيس الجامعة، في الكلمة المنشورة على الموقع الإلكتروني وفي الخطة الاستراتيجية التي تحمل اسمه ولم تصدر رسمياً عن الجامعة.

في تحليل المناهج استخدمنا قياسين، البرامج والمقررات. وبخلاف الخطاب لا توجد أي جامعة خالية تماماً من مناهج القانون، أكانت برامج أو مقررات خارج كلية الحقوق. وقد أدت معطيات المناهج إلى إعادة ترتيب الجامعات على سلم الاهتمام بثقافة القانون. لكن ذلك كشف نوعاً من الضعف البنيوي في الجامعات، يتمثل بعدم الاتساق بين الخطاب والمناهج. وهذا يُعزى إلى قلة إدراك المسؤولين لما تقوم به الجامعة (إذا كان الخطاب أقل حجماً من المناهج) أو إلى تضخم في الكلام (إذا كان الخطاب أوسع حجماً من المناهج).

(٤٤) أي بانحراف عن المعدل بمقدار معين تم تحديده لكل مقياس استناداً إلى الانحراف المعياري.

تمثل مقياس الأنشطة في جمع معلومات عن الأنشطة، ماهيتها وعددها، كما ظهرت على الموقع الإلكتروني للجامعة. وكانت البيانات المجمعة متواضعة، إما بسبب قلة الأنشطة أو بسبب «سماكة» الحاجز بين ما يجري على الأرض وما ينشر على الإنترنت، أو بسبب ضعف الموقع الإلكتروني، لأسباب تقنية أو مهنية أو مالية أو ثقافية. ومثال الجامعات الحكومية التونسية والجامعة الأميركية في بيروت يقدم دليلاً قوياً على الفرق بين الجامعات من هذه الناحية. فقد بلغ مجموع كلمات خطاب جامعة المنار ٧٣٩ كلمة، ومجموع كلمات جامعة صفاقس بلغ ٤,٢٧٠ كلمة، وفي الحالتين لم تكن هناك أي كلمة تقع في حقل ثقافة القانون. أما الجامعة الأميركية في بيروت فبلغ عدد كلمات خطابها ١٩,١٢٢ كلمة، منها ٩٣٢ كلمة (٣٧ جملة) تتعلق بالقانون (٢,١ بالمئة). ليست الجامعة الأميركية غزيرة الكلام في موضوع القانون (فالنسب ترتفع في جامعات أخرى إلى ٦ بالمئة أو حتى ١٠ بالمئة). الفرق بينها وبين الجامعتين الحكوميتين التونسييتين يكمن في الحجم الكلي للخطاب. وهذا يتعلق بالقدرة على استخدام الموقع الإلكتروني كوسيلة للتواصل. وفي الأنشطة مثلاً يظهر بقوة تفوق الجامعة الأميركية في تظهير ما تقوم به على الأرض فوراً على الموقع الإلكتروني. من أصل ٥٥٨ رصدت في استقصاء الأنشطة سجلنا للجامعة الأميركية في بيروت ١٢٩ نشاطاً، أي الخمس، مقابل ٢٣ جامعة شهد كل منها أقل من ١٠ أنشطة.

يرجح استقصاء الوقائع فرضية ضعف الاهتمام بالموقع الإلكتروني في الجامعات الحكومية التونسية، وليس قلة الاهتمام بثقافة القانون، أو بالخطاب والأنشطة. بل تضاف نتائجه إلى نتائج استقصاء المناهج في هذه الجامعات التي بينت أيضاً معدلات مرتفعة لمناهج القانون. وأهم ما في الأمر أن الجامعات الحكومية التونسية الثلاث تجتمع مع الجامعة الأميركية في بيروت في احتلال المراتب الأربع الأولى في وقائع ثقافة القانون. والبنود التي حصلت فيها هذه الجامعات على معدلات عالية، هي: (٣) إتاحة القوانين والأنظمة ورقياً وإلكترونياً؛ (٤) الوضوح في سبل المراجعة؛ (٦) توافر نصوص مرجعية؛ (٨) التفاوض لتطوير القوانين؛ (٩) تعليم مقررات قانونية وحقوق إنسان؛ (١٠) وجود مختبرات بحثية قانونية.

نلخص في الجدول الرقم (٣) ما حصلت عليه كل جامعة من قيم إحصائية في المقاييس الأربعة. ويبين هذا الجدول أيضاً ترتيبها. ونظراً إلى النقص في المعلومات عن سائر الجامعات الـ ٣٦ في المناهج والاستقصاء الميداني اعتمدنا فرضيتين، واحدة لكل منهما^(٤٥)، لاستكمال الجدول وبالتالي تبقى النتائج العامة التي نتوقف عندها نسبية.

(٤٥) في مقياس المناهج أعطينا لكل من هذه الجامعات السبع المرتبة الوسطى (B). وفي «الوقائع» المستخرجة من الاستقصاء الميداني افترضنا: (١) إن الجامعات الحكومية في بلدان الخليج والمشرق تنطبق عليها التقييمات التي حصلت عليها الجامعات المصرية، و(٢) إن الجامعات التجارية في البلدان الأخرى تنطبق عليها ما انطبق على جامعة ٦ أكتوبر Esprit. (٣) أما الجامعة الأميركية بالقاهرة وجامعة نورة بنت عبد الرحمن في السعودية فيصعب التكهن في وقائع ثقافة القانون فيها لذلك أعطيناها القيمة التي نالها في المقاييس الأخرى، المتشابهة أصلاً، أي المرتبة الوسطى (B).

إذاً، لم تتمكن أي جامعة من الحصول على قيم فوق المعدل في المقاييس الأربعة على السواء، ولا حتى في ثلاثة مقاييس معاً. بالمقابل هناك جامعتان تمكنتا من ذلك في مقياسين معاً ولم يكن وضعهما دون المعدل في المقياسين الآخرين، وهما جامعة القاهرة والجامعة الأميركية في بيروت. وقد حلتا بالتالي في المرتبة الأولى بين الجامعات الست والثلاثين. والمرتبة الأولى هي مرتبة نسبية، أي نسبة إلى الجامعات الأخرى الموجودة في القائمة، بعد الإقرار أن أيّاً منها لم يحصل على معدلات عالية في المقاييس الأربعة.

تفوقت جامعة القاهرة (أي فوق المعدل) في الخطاب والأنشطة والجامعة الأميركية تفوقت في الأنشطة والوقائع. من بين الجامعات الخمس التي حلت ثانية هناك ثلاث حصلت على هذا الموقع بسبب القيمة التقديرية التي أعطيت لها على أساس فرضي. لذلك يمكن القول إن تصنيف الجامعتين الباقيتين (عين شمس وسيدة اللويزة) في المرتبة الثانية هو أكثر ثقة.

صحيح أن جامعتي أسيوط والإسكندرية حلتا في المرتبة الثالثة، لكنهما ليستا بعديتين من جامعتي القاهرة وعين شمس. وسبب مرتبتهما هذه قلة الأنشطة، وهو أقل المقاييس الأربعة أهمية. إلا أن موقع جامعة قناة السويس في المرتبة السادسة يستحق التفسير. السبب الرئيسي أنها لا تعلم القانون ولا تشتمل على كلية حقوق. حالها في ذلك كحال جامعة منوبة، التي جاءت بعيدة أيضاً نزولاً عن زميلاتها في تونس. وقد بينا أن وجود كلية للحقوق له أثر إشعاعي على ثقافة القانون في الجامعة. وهذا يفسر جزئياً أيضاً أن الجامعات الخاصة التي جاءت في أدنى المراتب ليس فيها كلية حقوق ولا مقررات حقوق في البرامج الأخرى، فضلاً عن أنها مهتمة بالتسويق أكثر من اهتمامها بتعليم الإنسانيات والثقافة المدنية.

يمكن القول إن هناك ثقة في وضع الجامعات التي جاءت في المراتب العليا وتلك التي جاءت في المراتب الدنيا، بسبب تظافر العوامل. أما الجامعات التي جاءت في المراتب الوسطى فالثقة بوضعها أقل، بسبب تضارب العوامل. والوضع غامض على أشده في مجموعة جامعات كانت المعلومات عنها متاحة فوق ذلك من مقياسين فقط. وهذه الجامعات هي: عبد المالك السعدي، وهران، الحسن الثاني، الجزائر، بيرزيت، صنعاء.

إذا وضعنا مقياس الأنشطة جانباً، باعتبار أن الأنشطة المعروضة على المواقع الإلكترونية عددها قليل، ويتعلق عرضها بجملة من الاعتبارات، ليس أقلها أهمية العنصر التقني (الموقع الإلكتروني) وأخرجناه من المعادلة هل يتغير الترتيب بصورة جدية؟ تضيق الفروق بين الجامعات وتندرج في خمس مراتب بدلاً من ثماني. نجد في أدنى السلم الجامعات الخمس المذكورة سابقاً؛ وفي أعلاه ١٢ جامعة ذات قيم متعادلة هي: القاهرة، عين شمس، الإسكندرية، أسيوط (مصر)، الجامعة الأميركية في بيروت، جامعة سيدة اللويزة (لبنان)، جامعتا المنار وصفاقس في تونس، فضلاً عن جامعة الكويت والجامعة الأردنية وجامعة البحرين وجامعة الأمير سلطان في السعودية.

الجدول الرقم (٣)
تصنيف الجامعات بحسب المقاييس الأربعة في ثقافة القانون (**)

المرتبة	مجموع القيم (**)	التصنيف بحسب الوقائع	التصنيف بحسب الأنشطة	التصنيف بحسب المناهج	التصنيف بحسب الخطاب	الجامعة
١	٣٢	B	A	B	A	القاهرة
١	٣٢	A	A	B	B	AUB
٢	٢٨	B	B	B	A	عين شمس
٢	٢٨	B	B	A	B	NDU
٢	٢٨	B ^c	A	B	B	بغداد
٢	٢٨	B ^c	B	A	B	البحرين
٢	٢٨	B ^c	A	B	B	نورة
٢	٢٤	A	C	A	C	تونس المنار
٢	٢٤	A	C	A	C	صفاقس
٢	٢٤	B ^c	C	B	A	الإسكندرية
٢	٢٤	B	C	A	B	أسيوط
٢	٢٤	B ^c	B	B	B	AUC
٢	٢٤	B	B	B	B	USJ
٢	٢٤	B ^c	C	B	A	الكويت
٢	٢٤	B ^c	B	B ^c	B	عبد المالك السعدي
٢	٢٤	B ^c	C	A	B	الأردنية
٢	٢٤	B ^c	C	B	A	الأمير سلطان

يبيع

تابع

٤	٢٠	B	B	C	B	البنائية
٥	٢٠	B ^e	B	B ^e	C	وهران
٥	٢٠	C ^e	C	A	B	عمان الأهلية
٥	٢٠	B ^e	C	B ^e	B	بيرزيت
٥	٢٠	B ^e	C	B	B	السلطان قابوس
٥	٢٠	B ^e	B	C	B	الملك سعود
٥	٢٠	B ^e	C	B	B	قطر
٥	٢٠	B ^e	C	B	B	الإمارات
٦	١٦	A	C	C	C	منوبة
٦	١٦	B ^e	C	C	B	قناة السويس
٦	١٦	B ^e	C	B ^e	C	الحسن الثاني
٦	١٦	B ^e	C	B ^e	C	الجزائر
٦	١٦	B ^e	C	B	C	أبو ظبي
٦	١٦	B ^e	C	B ^e	C	صنعاء
٧	١٢	C	C	B ^e	C	الأزهر
٨	٨	C	C	C	C	ESPRIT
٨	٨	C	C	C	C	١ أكتوبر
٨	٨	C ^e	C	C	C	AUK
٨	٨	C ^e	C	C	C	الأهلية البحرين

(*) A = A, B = B, C = C, Y = Y

(**) حرف (e) يشير إلى تطبيق فرضي أو تقديري (انظر الهامش ٤٥).

كان من الصعب استخراج ترتيب (Ranking) للبلدان المشمولة بالدراسة استناداً إلى المعطيات التي جمعناها عن الجامعات، أولاً لأن مقياس الاستقصاء اقتصر على ثلاثة بلدان، وثانياً لأنه لم تتكرر البلدان نفسها في المقاييس الثلاثة الباقية. صحيح أن كلاً من لبنان ومصر والأردن والسعودية والعراق حصل على معدل فوق الوسط الحسابي، لكن تكرر بلدان فقط في مقياسين معاً، هما الأردن ولبنان.

إن المعطيات المتعلقة بالفرق بين القطاعين الحكومي والخاص أكثر ثقة بسبب تنوع الجامعات حتى في البلدان الثلاثة التي شملها الاستقصاء الميداني. والنتيجة أن لا فرق ذات دلالة أو أهمية بين القطاعين، في المقاييس الأربع على السواء، مع أن الجامعات التي وردت في أدنى السلم في الجدول الرقم (٣) هي جامعات خاصة. والسبب أن عدداً من الجامعات الخاصة المشمولة بالدراسة (في لبنان والسعودية فضلاً عن الجامعة الأمريكية في القاهرة) لا يغلب عليها الطابع التجاري الغالب على أربع من الخمس جامعات الواردة في أدنى السلم. وهناك تنوع أيضاً داخل القطاع الحكومي، بين جامعات شمال أفريقيا، ذات الاهتمام الضعيف بالخطاب وبالموقع الإلكتروني، والجامعات الحكومية في مصر والسعودية والأردن وبغداد ذات الخطاب الكثيف والاهتمام الملحوظ بالموقع الإلكتروني.

وبما أنها الدراسة الأولى في هذا الموضوع على الجامعات في البلدان العربية، فإن حاجة إلى المزيد من التدقيق في أحوال هذه الجامعات، وإلى تطوير أدوات قياس أكثر حساسية للكشف عن القواسم المشتركة والفرق. وإذا لم تقض الدراسة إلى وضع الجامعات والقطاعين والدول في سلالم وصفوف متسقة، وهذا أمر مفهوم، أي إذا لم يكن ممكناً وضع تصنيف ترتيب (Ranking) متبلور للجامعات على سلم ثقافة القانون، على غرار تصنيف شنغهاي وغيره في موضوع النوعية، فإن الدراسة ساهمت في فهم أبعاد ثقافة القانون في الجامعة ومبنياتها وأفضت إلى تبيان الضعف العام لهذه الثقافة في الجامعات العربية، وهي سمحت بالكشف عن الشروط أو العوامل المساعدة لها وتلك التي تترافق مع الضعف المذكور. وبينت أن هناك نوعين من الحجاب الحاجز لثقافة القانون، ضعف المواقع الإلكترونية، والامتثالية الناجمة عن جو الجامعة السلطوي. وبهذا المعنى ليس ضعف ثقافة القانون مسألة تقنية أو مالية بل هي مسألة ثقافية. وصحيح أن توفير برامج حقوق وقانون يساعد في نشر ثقافة القانون، إلا أن المنحى المهني لهذه البرامج قد لا يحدث فرقاً جوهرياً لا في حكم القانون ولا في ثقافة القانون.

المراجع

- غانم، غالب (٢٠٠٦)، مدخل إلى حكم القانون. بيروت: المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، محاضرة منشورة على الإنترنت: <http://www.arabruleoflaw.org/files/the_rule_of_law_meetings_and_lectures_book.pdf>.
- نوفل، نبيل (١٩٩٩). الحرية الأكاديمية بين النظرية والتطبيق: قراءة في الواقع المصري. ورقة غير منشورة.
- Dobriansky, Paula J. (2004) *Promoting a Culture of Law* (Lecture). <<http://2001-2009.state.gov/g/rls/rm/2004/37196.htm>>.
- Finckenauer, James O. (2008). «Culture of Lawfulness Training for Police.» in: Kauko Aromaa and Slawomir Redo (eds.). (2008). *For the Rule of Law: Criminal Justice Teaching and Training @cross the World*. Helsinki; Seoul: European Institute for Crime Prevention and Control, affiliated with the United Nations (HEUNI), pp. 203-214.
- Godson, Roy (2000). *Guide to Developing a Culture of Lawfulness*. Washington, DC: National Strategy Information Center.